

حكم فاسق أهل الملة | الشيخ عبد الله العنقرى

عبد الله العنقرى

وان فاسق اهل الملة لا يكفر بذنب دون الشرك. لا يكفر بالذنوب مثل الزنا وشرب الخمر ونحو ذلك فانه لا يكفر به. لكن اذا كان ذنبه في ترك شيء من الواجبات ففرق بين مقارفة المحرمات وترك الواجبات. ليست سواء. فترك الصلاة كما تقدم كفر - [00:00:00](#)

ومعصية اذا مراد اهل السنة بقولهم انه لا لا يكفر بذنب يعني من الذنوب التي يقع فيها العصاة عادة مثل ان يضعف بالله فيسرق او يشرب خمرا او نحو ذلك. اما اذا ترك الصلاة فترك الصلاة كما تقدم كفر. هو ذنب لكنه كفر. اذا من الذنوب - [00:00:25](#)

كما قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به. فالشرك الاكبر ذنب من الذنوب ومعصية. وهو مما لا يغفره الله. لكن المقصود بالذنوب هذه التي تقع عادة من عصاة الموحدين ولها قال وان فاسق اهل الملة. يعني مما يقع منهم مثل هذه الامور لا يكفر بذنب دون الشرك. الا اذا استحله يعني اذا قال ان الخمر - [00:00:45](#)

عيادا بالله مثلا حلال. وهذا وقع من اناس في الفترة الاخيرة صاروا يقولون ان الخمر حلال هذا كفر باجماع المسلمين علماء العقيدة اذا ارادوا التدليل على استحلال الحرام ذكروا استحلال الخمر. فمن استحل الخمر فقد كفر. شرب الخمر ما يكفر. لكن اذا قال ان الخمر حلال فانه يكفر حتى لو لم يشربها لانه - [00:01:05](#)

الا الخمر وهذا من غرية الدين انه صار هناك من يجهر يقول ان الخمر ليست حراما بوقاحة. يقول الخمر ليس فيها ليس فيه دليل على انها محرمة. وهل فيه دليل اظهر - [00:01:31](#)

من حرمة الخمر واجماع المسلمين على انها كبيرة من كبار الذنوب التي تسقط وفيها حد من الحدود فكيف يقال عيادا بالله انها لا تكون لها اذا استحلهم فانه يكون كافرا في هذه الحالة - [00:01:43](#)

فالفاسق من اهل الملة ما دام لم يستحل الذنب فهو تحت المشيئة. يعني تحت مشيئة الله التي وردت في قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء - [00:01:59](#)

الذى دون الشرك هذا امره الى الله ان شاء عفا عن صاحبه وان شاء عذبه بقدر معصيته ثم اخرج من النار - [00:02:09](#)